

بلاغ بشأن دعم القطاع السياحي

ينهي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي إلى علم كافة الفاعلين الذين يمارسون نشاطهم في القطاعات الفرعية بقطاع السياحة التالية:

- مؤسسات الإيواء السياحي المصنفة طبقاً للتشريع الجاري به العمل؛
- وكالات الأسفار المرخص لها من قبل السلطة الحكومية المكلفة بالسياحة؛
- المطاعم السياحية المصنفة طبقاً للتشريع الجاري به العمل؛
- النقل السياحي بالنسبة للأشخاص المرخص لهم من قبل السلطة الحكومية المكلفة بالنقل؛
- مقاولات المناولة المتوفرة على عقد مع المشغلين في القطاعات الفرعية المتعلقة بقطاع السياحة المذكورة أعلاه،
موقع قبل متم شهر فبراير 2020؛

المتضررين من تداعيات تفشي جائحة فيروس كورونا "كوفيد-19"، المستوفين للشروط المشار إليها في المرسوم رقم 2.21.966، أن الاستفادة من التعويض الجزافي، المولى من الصندوق الخاص بتبيير جائحة كوفيد 19 المحدث بتعليمات ملكية سامية، لفائدة أجراهم والمتردبين لديهم قصد التكوين من أجل الإدماج المتصفح بهم برسمل شهر فبراير 2020، بمن فيهم من كان خلال هذا الشهر في حالة مرض أو ولادة أو حادث شغل، مستمد من فاتح يناير إلى 31 مارس 2022.

ويسري هذا الإجراء أيضاً على المرشدين السياحيين المتوفرين على البطاقة المهنية وعلى الرسم المهني أو الذين هم مسجلون بسجل المقاول الذاتي، المؤمنون بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي طبقاً لمقتضيات القانون 98.15 المتعلقة بنظام التأمين الإجباري عن المرض الخاص بالعمال غير الأجراء، بمن فيهم أولئك الذين لم يستفيدوا سابقاً من التعويض الجزافي، شريطة أن تتم تسوية وضعيتهم وتجديدهم وثائق عملهم قبل 31 مارس 2022.

وبالتالي، على الفاعلين في القطاع السياحي الراغبين في استفادة العاملين لديهم من هذا الدعم المالي وكذلك المرشدين السياحيين المعنيين أن يقوموا بالتصريح بذلك من خلال بوابة covid19.cnss.ma، ابتداء من اليوم إلى غاية 16 مارس 2022 فيما يتعلق بشهري يناير وفبراير، وإلى غاية 16 أبريل 2022 بالنسبة لشهر مارس 2022.

أما فيما يتعلق بالمرشدين السياحيين الذين سروا وضعيتهم وجددوا وثائق عملهم قبل 31 مارس 2022، فبإمكانهم التصريح بالثلثة أشهر المالة الذكر عبر البوابة إلى غاية 16 أبريل 2022.

وللمزيد من المعلومات، يرجى ربط الاتصال بمركز "الضمان" على الأرقام التالية: 0802007200 / 0802033333.



٦ فبراير ٢٠٢٢